

الفائق في غريب الحديث

- أى صَرَفَ وَجْهَهُ عَنْهَا . من قضيتُ له شيئاً من حق أخيه فلا يَأْخُذْ بِهِ فَإِنَّمَا أَقْطَعُ لَهُ إِسْطَاماً مِنَ النَّارِ .

سطم الإسْطَامَ والسَّطَامَ : الِمْسَعَارُ وَهُوَ الْحَدِيدَةُ الْمَفْطُوحَةُ الطَّرْفِ الَّتِي تُحْرَكُ بِهَا النَّارُ . أى قَطَعْتَ لَهُ مَا يَشْعَلُ بِهِ النَّارَ عَلَى نَفْسِهِ وَيُسَعَّرُهَا . أَوْ قَطَعْتَ لَهُ نَاراً مُسَعَّرَةً مَحْرُوثَةً وَتَقْدِيرُهُ ذَاتَ إِسْطَامٍ . الْحَسَنُ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ لَا بَأْسَ أَنْ يَسْطُؤَ الرَّجُلُ عَلَى الْمَرْأَةِ إِذَا لَمْ تَوْجِدْ امْرَأَةً تَعَالِجُهَا وَخَيِّفَ عَلَيْهَا . سَطُو يَعْنِي إِذَا نَشِبَ وَلَدُهَا فِي بَطْنِهَا مَيْتاً وَلَمْ تَوْجِدْ امْرَأَةً تَعَالِجُهَا فَلِلرَّجُلِ أَنْ يَدْخُلَ يَدَهُ فِي رَحِمِهَا فَيَسْتَخْرِجُ الْوَلَدَ . يُقَالُ : مَسَطَهَا وَمَسَاها وَسَطَا عَلَيْهَا . قَالَ : ... فَاسْطَ عَلَى أُمَّكَ سَطُو الْهَاسِي .

سأله الأشعث عن شيء من القرآن فقال : إِنَّكَ وَإِذَا مَا تُسَطَّرُ عَلَى بِشَاءٍ . سَطَرَ أَيْ مَا تُلَبِّسُ . يُقَالُ : سَطَّرَ فُلَانٌ عَلَى فُلَانٍ إِذَا زَخَّرَ فَلَاقِوِيلَ وَنَمَقَّهَا كَمَا يُنْذِمُّ الْقَاتِبُ مَا يَخْطُوهُ وَتِلْكَ الْأَقَاوِيلُ الْأَسَاطِيرُ وَالسُّطُورُ . فِي الْحَدِيثِ : الْعَرَبُ سَطَامُ النَّاسِ .

سطم السطام والسَّطِيم : حَدُّ السِّيفِ . قَالَ كَعْبُ بْنُ جُعَيْلٍ أَنشَدَهُ سَيْبُويه : ... وَأَبْيَضَ مَصْقُولِ السَّطَامِ مُهَنْدِداً ... وَذَا حَلَقٍ مِنْ نَسِجِ دَاوُدَ مُسْرَدَاً أَيْ هُمْ مِنْهُمْ كَالْحَدِّ مِنَ السِّيفِ فِي شَوْكَتِهِمْ وَحَدَّتِهِمْ . سَطَعَ فِي بَرٍّ . بِمِطْحٍ فِي جَوْ . السِّينُ مَعَ الْعَيْنِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ لَا إِسْعَادَ وَلَا عَقَرَ فِي الْإِسْلَامِ . سَعْدٌ هُوَ إِسْعَادُ النِّسَاءِ فِي الْمَنَاحَاتِ تَقُومُ الْمَرْأَةُ فَتَقُومُ مَعَهَا أُخْرَى مِنْ جَارَاتِهَا فَتَسَاعِدُهَا عَلَى النَّزِيحَةِ